

المملكة المغربية

وزارة الداخلية

عمالة إقليم قلعة السراغنة

باشوية العطاوية

جماعة العطاوية

مديرية المصالح

قرار رقم: 116

ب شأن فتح باب الترشيح لشغل منصب المسؤولية الشاغر

مصلحة الموارد المالية بجماعة العطاوية

إن رئيس جماعة العطاوية

- ❖ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية ، حسبما تم تغييره وتميمه:
- ❖ بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات:
- ❖ بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات:
- ❖ بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفية تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية:
- ❖ بناء على المرسوم رقم 2.75.864 بشأن نظام التعويضات المرتبط بمواصلة المهام العليا في مختلف الوزارات:
- ❖ بناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 4 شوال 1418 (2 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة ل حاجيات المصالحة:
- ❖ بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والإجور والتعويضات المرتبطة بها:
- ❖ بناء على القرار رقم 2522.21 في 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات:
- ❖ بناء على منشور وزارة الداخلية رقم D7563 بتاريخ 15 نوفمبر 2021 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات:
- ❖ بناء على قرار رئيس المجلس الجماعي لجماعة العطاوية رقم 01 بتاريخ 16 أبريل 2019 المتعلق بتنظيم مصالح إدارة الجماعة وتحديد اختصاصاتها والمؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم قلعة السراغنة بتاريخ 17 أبريل 2019 .

قرر مايلي

■ المادة الأولى : يعلن رئيس المجلس الجماعي لجماعة العطاوية عن فتح باب الترشيح لشغل منصب المسؤولية الشاغر مصلحة الموارد المالية بالجماعة.

■ المادة الثانية : يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة الموارد المالية في وجه :

1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بجماعة العطاوية الذين تتوفّر فيهم الشروط التالية :

✓ أن يكونوا مرتبين على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل .

✓ أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة .

✓ أن يتوفّروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على سنتين (02) على الأقل من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاثة (03) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارة الجماعة ،

2- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس قسم أو رئيس مصلحة ، غير أنه يمكن إذا استدعت ضرورة المصالحة ذلك الإعفاء من هذا الشرط .

3- الموظفون المرسمون والاغوان المتعاقدون والمزاولون ،في تاريخ الاعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة ،لهمام رئيس مصلحة .

4- كما يمكن استثناء مما سبق ان يترشح لتقلد مهام رئيس المصلحة الموظفون الرسميون والاغوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة او في احدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل ،المتوفرون على اقدمية لا تقل عن (15) خمسة عشر سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة والجماعات الترابية منه (4) أربع سنوات على الاقل بالدرجة المذكورة.

■ **المادة الثالثة :** تحدد مهام المنصب الشاغر والكافيات المطلوبة لتقلدتها حسب الملحق المرفق بهذا القرار.

■ **المادة الرابعة :** يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

✓ طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعا بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح

✓ ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة الخدمات العمومية [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) ويتضمن :

✓ سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها .

✓ برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) في شأن تدبير المنصب المراد شغله وتطويره والرفع من ادائه .

✓ قرار التعين في الاطار الحالي .

✓ قرار التعين في منصب المسؤولية اذا توفر .

■ **المادة الخامسة :** تودع ملفات الترشيح في ثلات (3) نظائر لدى المكلف بالموارد البشرية بعد تسجيله طلب الترشيح بمكتب الضبط بالجامعة قبل تاريخ **22 مارس 2023** ... على الساعة: الرابعة والنصف مساء وهو آخر أجل لقبول الترشيحات .

■ **المادة السادسة :** تتولى لجنة معينة بقرار السيد رئيس جماعة العطاوية عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيج وكذا إجراء المقابلة الانتقائية .

■ **المادة السابعة :** ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) ويلصق بمقر الجامعة .

حرر بالعطاوية في : **27...يوليوز...2023**

رئيس المجلس الجماعي

الرئيس

ياسين علاي



تأشيره السيد عامل إقليم قلعة السراغنة

**30**

**27 فبراير 2023**




إمضاء .. عبد الكريم قبلي

### بطاقة تحديد المهام والكفاءات

الملحق رقم 5

### المطلوبة لشغل منصب رئيس مصلحة الموارد المالية

تعريف المنصب	الإدارة المعنية
مصلحة الموارد المالية	
جماعة العطاوية	
<input checked="" type="checkbox"/> السهر على التدبير الجيد والتتابع للمصلحة <input checked="" type="checkbox"/> السهر على ضمان حكامة إدارية ببناء وفعالية للمصلحة <input checked="" type="checkbox"/> القيادة الفعالة لفريق العمل <input checked="" type="checkbox"/> وضع تقارير دورية حول أنشطة المكاتب التابعة للمصلحة	مهام المنصب
تقوم مصلحة الموارد المالية بتنفيذ الاختصاصات الموكولة للجماعة في المجال الجبائي. تشمل مصلحة الموارد المالية، على المكاتب التالية: <input checked="" type="checkbox"/> مكتب الوعاء الضريبي <input checked="" type="checkbox"/> مكتب المراقبة والمنازعات الضريبية <input checked="" type="checkbox"/> مكتب التحصيل	<b>الأنشطة</b> <input checked="" type="checkbox"/> يقوم مكتب الوعاء الضريبي على الخصوص ب: <ul style="list-style-type: none"> <li>- الإحصاء المنتظم للمادة الضريبية.</li> <li>- التحفيز الدوري للمعطيات.</li> <li>- السهر على التأسيس الصحيح للرسوم والواجبات المستحقة لفائدة ميزانية الجماعة.</li> <li>- العمل على تسجيل المعطيات المتعلقة بالإقرارات المدى بها من طرف الملزمين فيما يخص الرسوم الإقرارية.</li> <li>- العمل على تهيي الوثائق والبيانات المسلمة من طرف مصالح التحصيل وخصوصا تلك المتعلقة بعدم الأداء.</li> <li>- إعداد أوامر الاستخلاص ومراقبتها قبل إرسالها إلى المحاسب العمومي قصد التكفل بها وتحصيل المبالغ المضمونة بها.</li> <li>- إرسال إشعارات الأداء.</li> <li>- تبليغ الملزمين الذين لم يؤدوا المبالغ المستحقة عليهم.</li> <li>- إعمال مسطرة فرض الرسم بصورة تلقائية.</li> <li>- إجراء عمليات التصحيح على إثر فحص إقرارات الملزمين.</li> <li>- السهر على تطبيق الجزاءات المتعلقة بالوعاء.</li> <li>- المشاركة في إعداد وتحفيز القرارات الجبائية.</li> <li>- تدبير الشكايات بطريقة ودية.</li> <li>- الأرشيف.</li> </ul>
<input checked="" type="checkbox"/> يقوم مكتب المراقبة والمنازعات الضريبية على الخصوص ب: <ul style="list-style-type: none"> <li>- تتبع شكايات الملزمين والتي لم يتم معالجتها بطريقة ودية من طرف الأعوان المكلفين بذلك داخل مصلحة الوعاء الضريبي.</li> <li>- تتبع الملفات الخاصة بالمنازعات الضريبية.</li> <li>- تتبع الملفات المعروضة على اللجنة المحلية للضرائب.</li> <li>- الإشراف على عمليات المراقبة في عين المكان.</li> <li>- اختيار وتعيين الملزمين الذين يتعين إخضاعهم للمراقبة الجبائية.</li> <li>- التنسيق مع مصلحة الوعاء فيما يخص إعداد أوامر التحصيل المتعلقة بالمبالغ المفروضة.</li> <li>- الأرشيف.</li> </ul>	
<input checked="" type="checkbox"/> يقوم مكتب التحصيل على الخصوص ب: <ul style="list-style-type: none"> <li>- تتبع عمليات الاستخلاص المنجزة من طرف المحصلين الخارجيين.</li> <li>- مسک محاسبة الصندوق وسجلات المحاسبة الإدارية المتعلقة بالمدخل.</li> <li>- التتحقق من نتائج مقاربة المعطيات المحاسباتية مع المعطيات الخاصة بمراكز التحصيل.</li> <li>- التتحقق من صحة عمليات المدخل من خلال الإطلاع+ على الوثائق الجبائية.</li> <li>- إعداد بيانات الدفع التي توضح طبيعة الرسوم و الحقوق المستخلصة.</li> </ul>	

<p>- تسليم شواهد الإبراء .</p> <p>- الأرشيف .</p> <p>1-الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بجامعة العطاوية الذين تتتوفر بهم الشروط التالية :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>✓ أن يكونوا مرتبي ، على الأقل ، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل .</li> <li>✓ أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة .</li> <li>✓ أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على سنتان (2) سنوات على الأقل من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاثة (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارة الجامعة ،</li> <li>✓ أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس قسم أو رئيس مصلحة ، غير أنه يمكن إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك الإعفاء من هذا الشرط .</li> </ul> <p>2-الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون ، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة ، لم يتم تعيين رئيس مصلحة .</p> <p>3-كما يمكن استثناء مما سيق أن يترشح لتقلد مهام رئيس المصلحة الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات الترتيب الاستدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة والجماعات الترابية / منه (4) أربع سنوات على الأقل بالدرجة المذكورة .</p>	<p>ال Shawahed المطلوبة</p> <p> التجربة المطلوبة</p>
<p>سنوات (2) للمرسمين وثلاث (3) سنوات للأعوان المتعاقدين</p>	
<p><b>أ- المؤهلات المطلوبة :</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>✓ الإلمام بالتشريعات والقوانين والمساطر المتعلقة بتدبير الشأن المحلي</li> <li>✓ الإلمام بالتشريعات والقوانين والمساطر المتعلقة بتدبير قطاع الموارد المالية</li> </ul> <p><b>ب- المؤهلات التدريبية :</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>✓ التوفير على المؤهلات التدريبية التي تسمح بالمساهمة في صياغة وتنفيذ برنامج المكتب المسير للمجلس الجماعي ( حسن المسؤولية القدرة على التأثير ، اتخاذ المبادرة ، قوة الإقناع ، التدبير الجماعي ...).</li> <li>✓ المساهمة في تنسيق العمل والمهام بين مختلف أجهزة المجلس ( رئاسة ، مكتب مسیر ، لجن دائمة ... ) والإدارة ( أقسام ، مصالح ...).</li> <li>✓ القدرة على التدبير المعتمد على تكنولوجيا المعلومات والتواصل الحديثة واعتماد الإدارة الالكترونية .</li> <li>✓ حسن التواصل مع المرتفقين والمعاملين مع الجماعة و الشركاء والهيئات العمومية والخاصة والفعاليات المحلية .</li> <li>✓ تملك أدوات وتقنيات ومناهج تدبير الشأن المحلي ومنظومات التتبع والتقييم .</li> </ul> <p><b>ج- المؤهلات الشخصية :</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>✓ القدرة على اقتراح الحلول واتخاذ القرارات.</li> <li>✓ حسن الانصات والانتفاخ والتواصل والانضباط .</li> <li>✓ روح المسؤولية .</li> </ul>	<p>المهارات</p>
<p>2023 ٢٧ العطاوية في : يوليو</p> <p>رئيس المجلس الجماعي</p> 	

2023 ٢٧ العطاوية في : يوليو

رئيس المجلس الجماعي

